

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٧

بشأن تعديل نطاق اختصاص

السجن المركزى بقسم شرطة طور سيناء

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم السجون وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٧٠٨٥ لسنة ١٩٨٩ بشأن إنشاء سجن مركزى
بقسم شرطة طور سيناء - محافظة جنوب سيناء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادة (١) من قرار وزير الداخلية رقم ٧٠٨٥ لسنة ١٩٨٩
المشار إليه النص الآتى :

مادة (١) : يُنشأ سجن مركزى بمبنى قسم شرطة طور سيناء - التابع لمديرية
أمن جنوب سيناء ، ويشمل اختصاصه دائرة مديرية أمن جنوب سيناء .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٧/١/٢١

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار